

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٤٦٩ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٦٣٥٣ لسنة ٢٠١٣ المؤرخ في ٢٠١٣/٨/٢٧ :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الإسكندرية الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٥/٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات دوائر محكمة مطروح الجزئية ومأمورية مطروح الكلية التابعين لمحكمة الإسكندرية الابتدائية (جزئي - كلى - مستأنف بأنواعها) إلى مجمع محاكم مطروح ، الكائن بشارع علم الروم بمدينة مطروح - محافظة مطروح ، بدلاً من مقارها الحالية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية، وي العمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٥/١٧

صدر في ٢٠١٤/٥/٦

وزير العدل

المستشار/ نمير عبد المنعم عثمان